



قرار رقم (149) لسنة 2023

بشأن

رخصة تسويق خاص لنظام استثمار جماعي مؤسس خارج دولة الكويت ممنوحة لشركة بيت الأوراق المالية لتسويق وحدات صندوق بلانت ستي للعقار الصناعي

بعد الاطلاع على:

- القانون رقم (7) لسنة 2010 بشأن إنشاء هيئة أسواق المال وتنظيم نشاط الأوراق المالية ولائحته التنفيذية وتعديلاتها؛
- وعقد التأسيس والنظام الأساسي لشركة بيت الأوراق المالية وعلى الاتفاقية المبرمة بين ممثل نظام الاستثمار الجماعي سيلفريستون كابيتال ليمتد - Silverstone Capital Ltd ومدير التسويق شركة بيت الأوراق المالية؛
- وعلى طلب شركة بيت الأوراق المالية للقيام بعملية التسويق الخاص لوحدات صندوق بلانت ستي للعقار الصناعي؛
- وبناء على القرار رقم (24) لسنة 2023 بشأن تعديل صلاحيات الاعتماد النهائي لإجراءات عمل قطاع الإشراف الصادر بتاريخ 2023/02/12.

قرر ما يلي:

مادة أولى:

يرخص لشركة بيت الأوراق المالية بتسويق عدد 5,000 وحدة (فقط خمسة آلاف وحدة) تمتلك حق التصويت من صندوق بلانت ستي للعقار الصناعي تسويقاً خاصاً داخل دولة الكويت والمنشأ في جزر الكايمان، تتكون كل وحدة من التالي:

1. عدد 1 سهم (سهم واحد) عادي يمتلك حامله حق التصويت في شركة بلانت ستي للعقار المحدودة.
2. عدد 3 أسهم (ثلاثة أسهم) عادي يمتلك حاملها حق التصويت في شركة بلانت ستي للتمويل المحدودة.

وأن يكون سعر العرض 4,000 دولار أمريكي (فقط أربعة آلاف دولار أمريكي) للوحدة الواحدة بالإضافة إلى عمولة اكتتاب التي تبلغ ٪1 من سعر العرض عند الاكتتاب.
وأن يتم طرح الوحدات التي سيتم تسويقها داخل دولة الكويت للعملاء المحترفين فقط حسب النص الوارد في الكتاب الأول (التعريفات) من اللائحة التنفيذية للقانون رقم 7 لسنة 2010 بشأن إنشاء هيئة أسواق المال

وتنظيم نشاط الأوراق المالية وتعديلاتها، تكون الجهة التي تتلقى
طلبات الاشتراك هي:

▪ شركة بيت الأوراق المالية

أهداف نظام الاستثمار الجماعي بناءً على ما ورد في نشرة الاكتتاب.

مادة ثانية:

مدة رخصة التسويق سنة قابلة للتجديد سنويًا من تاريخ إصدار شهادة ترخيص
الهيئة وبعد سداد الرسوم المقررة.


مادة ثالثة:

تدفع الرسوم المقررة خلال شهر من تاريخ صدور هذا القرار، وفي حالة التخلف
عن دفع الرسوم خلال المدة المحددة يعتبر القرار كأن لم يكن.

مادة رابعة:

على الجهات المختصة تنفيذ هذا القرار كل فيما يخصه ويعمل به اعتباراً من
تاريخ صدوره وينشر في الجريدة الرسمية.

مادة خامسة:



أنوار جاسم المضف
رئيس قطاع الإشراف بالإذابة

صدر بتاريخ: 29/10/2023

